

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات  
تم ابلاغ الملتزمين بموجب إشارات التبليغ رقم ٣١٢ و ٣١٣  
٣١٤ و ٣٢٤ / ٣ تاريخ ١٩ / ٤ / ٢٠٢٣

عدد : ٢٨ / ٥٧  
تاريخ : ٦ / ٤ / ٢٠٢٣

ملحق تعديلي لتمديد العمل بمحضر التلزم رقم ٢٠٤/٢٨٦٥ تاريخ ٢٠٢١/١١/١٧ لتقديم وجبات  
جاهزة لإعاشة السجناء ( غب الطلب).

المستند : الملحق التعديلي رقم ١٨٤/ص.م تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٨.

عملاً بأحكام البند تاسعاً (مهلة التنفيذ) من دفتر الشروط الخاص رقم ٢٠٤/٢٣٩٣ تاريخ  
٢٠٢١/١٠/٤ وحرفيته :

٩١- إن الإلتزام هو غب الطلب يبدأ في مهلة أقصاها خمسة أيام من تاريخ تبليغ الملتزم تصديق  
الإلتزام وينتهي في ٣١ كانون أول عام ٢٠٢٢ إلا أنه إذا رغبت الإدارة بذلك فإن العمل به  
يستمر بعد هذا التاريخ وبالشروط ذاتها وبنفس الأسعار لغاية ٢٠٢٣/٣/٣١ ويمكن تمديده لمدة  
ثلاثة اشهر إضافية لغاية ٢٠٢٣/٦/٣٠ .

٩٢- في حال فشل عملية التلزم لاي سبب من الاسباب يمكن تمديد العمل لغاية ٢٠٢٣/١٢/٣١ .  
٩٣- في كلتا الحالتين يحق للإدارة التمديد دون أن تكون ملزمة بأي تبرير ، كما يحق لها فسخ الإلتزام  
في أي وقت تريده شرط إبلاغ الملتزم ذلك قبل ثلاثين يوماً" على الأقل دون أن يحق لهذا الأخير  
المطالبة بأي تعويض أو عطل أو ضرر من جراء هذا الفسخ.

يمدد العمل بمحضر التلزم رقم ٢٠٤/٢٨٦٥ تاريخ ٢٠١١/١١/١٧ لغاية ٢٠٢٣/٦/٣٠ .

وافق ديوان المحاسبة بقراره رقم  
١٤ / ٢٠٢٣ / ٥٤  
تاريخ ١٩ / ٤ / ٢٠٢٣

رئيس الغرفة

القاضي جمال محمود

الرقم	الترتيب	الرقم	الترتيب	الرقم	الترتيب	الرقم	الترتيب	الرقم	الترتيب
١	٧	٢	٨	٣	٩	٤	١٠	٥	١١

عدد : ١٠٩


حروت في : ٢٠٢٣ / ٤ / ٥

ميرة مراقب عقد النفقات لدى وزارة

طبيب

بيروت في ١٩ / ٤ / ٢٠٢٣  
فريق اول  
وزير الداخلية والبلديات

باسم مولوي



بيروت في / /  
عدد  
تأشير مراقب عقد النفقات